

القضاء الإداري بالإسكندرية ينظر دعوى أهالى بشائر الخير ضد انتهاك حقوقهم في السكن والملكية



الأربعاء 14 يناير 2026 م

بدأت محكمة القضاء الإداري بالإسكندرية، الأحد 10 يناير 2026، النظر في دعوى أقامها سكان منطقتي نادى الصيد والقباري ضد صندوق تطوير المناطق العشوائية، بعد أن أحالت المحكمة الدعوى إلى هيئة مفوضي المحكمة.

وتتمثل المبادرة المصرية للحقوق الشخصية الأهالى في هذه القضية، التي تأتي على خلفية ما اعتبره السكان انتهاكاً صاركاً لحقوقهم في السكن والملكية الخاصة إثر نقلهم إلى مشروع بشائر الخير 5 ضمن خطة لتطوير المناطق غير المخططة، ومن المقرر أن تُعقد أولى جلسات نظر الطعون أمام هيئة المفوضين يوم السبت القادم.

وتعود جذور الأزمة إلى ديسمبر 2019، حين وقعت محافظة الإسكندرية بروتوكول تعاون مع صندوق تطوير المناطق العشوائية لتطوير 7 مناطق غير مخططة، من بينها منطقتا نادى الصيد والقباري، بتكلفة تجاوزت 800 مليون جنيه، على أساس تطوير البنية التحتية والخدمات دون المساس بحقوق السكان، وفي عام 2020، وافق الأهالى على إخلاء مساكنهم الأصلية بناءً على تعهدات رسمية صريحة من المحافظة ومسؤولي الصندوق، تضمنت تعويضهم بوحدات سكنية بديلة "تمليك مقابل تملك، وإيجار مقابل إيجار".

إلا أن الانتقال إلى وحدات بشائر الخير 5 شهد مخالفات كبيرة بحسب أهالى المنطقة، إذ اضطر السكان إلى توقيع أوراق لم تُسلم لهم نسخ منها، ثم فوجئوا لاحقاً بمعطياتهم بدفع إيجار شهري قدره 250 جنيهًا مقابل وحدات اعتبرت تعويضاً عن مساكنهم الأصلية المملوكة.

وقدم محامو المبادرة المصرية للحقوق الشخصية أمام المحكمة حواضن ومستندات رسمية، بما في ذلك عقود وإيصالات وإقرارات تثبت ملكية بعض الأهالى لوحداتهم السابقة، وتوضح أن عملية النقل تمت دون تمكينهم من الاطلاع الحقيقى على طبيعة العقود أو الحصول على نسخ رسمية منها.

وبؤكد السكان أن الإجراءات تمثل انتهاكاً للدستور الذي يكفل حماية الملكية الخاصة والحق في المسكن الملائم، إضافة إلى إخلال بالتعهادات الرسمية التي وقعوا بموجبها على الاتفاق، مما يفرغ التعويض من مضمونه، كما يشيرون إلى أن العقود الموقعة باطلة لعدم وجود رضا صحيح، وهو ما يشكل تغييرًا أحادى لشروط الاتفاق ومسايناً بحقوق مكتسبة ومبدأ المشروعية وحسن النية في التعاقد الإداري.

وبطالب الأهالى بما يلي:

الوقف الفورى لتحصيل أي مقابل إيجاري عن الوحدات محل النزاع.

الاعتراف القانوني الكامل بحق المالك السابقين في التملك باعتبار وحدات بشائر الخير 5 تعويضاً عينياً.

بطلان كافة العقود الموقعة نتيجة انعدام العلم بما جاء فيها، وتسليم عقود تملك رسمية للوحدات المسلمة.

الالتزام بالمعايير الدستورية والحقوقية في جميع مشروعات التطوير الحضري المستقبلية.

وبؤكد الأهالى أن لجوءهم إلى القضاء الإداري هو آخر محاولاتهم لحماية حقوقهم في السكن الآمن والملكية المنشورة، معتبرين هذه الدعوى خطوة حاسمة لإنصافهم وإعادة حقوقهم التي شلت خلال تنفيذ مشروع التطوير.

